

77/71 الرقم ۲۱/۲۱/۳۲۰۲م التاريخ المرفقات

قرار تشكيل لجنة التوظيف الموضوع رقم الترخيص 1474 تحت إشراف وزارة الموارد البشرية والتسية الإجتماعية

قرار تشكيل لجنة التوظيف

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، ففي اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الثانية عشر المنعقدة بتاريخ ١٤٤٥/٥/٢٨ هـ الموافق ۲۱/۲۱/۳۲۰۲م:

أولاً: تشكيل التوظيف.

الهدف الأساسي من تشكيل لجنة التوظيف التي تعمل تحت إشراف مجلس إدارة الجمعية، وإيماناً من مجلس إدارة الجمعية بأهمية تنظيم العلاقات بينها، وبين موظفيها، ووضوح ما للموظف من حقوق، وما عليه من واجبات بما يضمن سير العمل على أكمل وجه، وبما يحقق المصلحة العامة ومصلحة الطرفين.

ثانياً: تتكون اللجنة من: -

رئيساً ١. سليمان بن عبدالكريم السعوي . عضوأ ٢. سليمان بن إبراهيم الرياعي . عضوأ ٣. عبدالرحمن بن سليمان بن عبدالله التويجري. عضوأ

٤. إبراهيم بن محمد بن إبراهيم العجلان.

ثالثاً: مهام وصلاحيات اللجنة:

تتولى اللجنة المهام، والصلاحيات التالية:

مراجعة استراتيجية الموارد البشرية للجمعية، واعتماد الخطط التنفيذية المنبثقة عنها ورفعها الى مجلس إدارة الجمعية لإقرارها. دراسة الاحتياجات الوظيفية السنوية للجمعية، ومراجعة تحليل عبء العمل، وتحديد النقص، والفائض منها، وإعداد التقارير اللازمة بشأنها، ورفعها الى مجلس إدارة الجمعية.

اعتماد خطط الجمعية السنوية، ومتابعة مراحل تنفيذها من مسارات وظيفية وتدريبية تطويرية لمهارات الموظفين، وخطط التعاقب الوظيفي، وغيرها، وابداء أي ملاحظات بشأنها.

متابعة اعداد بطاقات الوصف الوظيفي الفعلية المبنية على كفاءات الوظيفية لوظائف الجمعية، واعتمادها، وتحديثها كلما دعت الحاجة لذلك! إجراء المقابلات الشخصية للمرشحين للتعيين، ولها أن تستعين بذوي الخبرة والاختصاص بما في ذلك تشكيل لجان فرعية لهذه الغاية بالتنسيق مع مجلس إدارة الجمعية.

الترقيات الوظيفية من درجة إلى درجة أعلى ضمن لائحة سلم الرواتب المعمول به في الجمعية، والمعتمد من قبل مجلس إدارة الجمعية. تعديل رواتب موظفي الجمعية بحسب سلم الرواتب المعمول به في الجمعية، والمعتمد من قبل مجلس إدارة الجمعية.

تحديد الوظائف الحرجة للجمعية، ورفعها لاعتمادها من مجلس إدارة الجمعية!

أي مهام، أو صلاحيات أخرى تناط بها بمقتضى أحكام هذه اللائحة.

رابعاً: هيكلة اللجنة:

يقوم مجلس الإدارة بتعيين أعضاء اللجنة، ويشترط أن يكون رئيس اللجنة عضواً في مجلس الإدارة.

تتكون كل لجنة من عدد (٣) أعضاء، ويشترط أن يكون عضوان اثنان من مجلس الإدارة على الأقل بالإضافة إلى المدير التنفيذي. يحق لمجلس الإدارة الاستغناء عن أي عضو من أعضاء اللجنة إذا ثبت عدم فاعليته، أو تغيب عن ثلاثة اجتماعات بدون عذر ويخطر بذلك كتابة، ويتم تعيين عضو بديلاً عنه.

لا تتجاوز مدة اللجنة المكونة المدة المخصصة للدورة الحالية لمجلس الإدارة.

تفقد اللجنة شر عيتها إذا استقال ثلاثة من أعضائها في وقت واحد، وتعتبر منحلة، ويقوم مجلس الإدارة بتعيين لجنة جديدة في أول اجتماع له أو

في حالة عدم رغبة أحد أعضاء اللجنة في الاستمرار يقدم اعتذاره كتابة لرئيس اللجنة.





مدة عمل اللجنة:

اللجنة دائمة لحين صدور قرار بالتعديل من قبل مجلس الإدارة.

اعتماد مجلس الإدارة

تم الاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الثانية عشر المنعقدة بتاريخ ١٤٤٥/٥/٢٨ هـ الموافق ٢٠٢٣/١٢/١٢م

التوقيع	الصفت	الاسم	٩	التوقيع	الصفت	الاسم	1
	عضوا	عبد الرحمن بن عبد الله الماضي	į	A	رئيس	سليمان بن عبدالكريم السعوي	,
Dat .	عضوا	يوسف بن عبدالله العيد	٥	Caned	ناثب الرئيس	سليمان بن إبراهيم الرياعي	0
				1	عضوا	عبد الرحمن بن سليمان العمر	٣

